امارة شرق الاردن

ديوان المجلس التشريعي

المجلد ١

الرقم ٥٨

التاريخ في يوم الاحد الواقع في ٢٨ من شهر ٩ سنة ١٩٤٩ انعقد المجلس التشريعي برئاسة فخامة الرئيس وبحضور سعادة رشاد وسعيد بك المفتي

الرئيس : تلاوة الخط السابق

" تلي

الرئيس : مدير التعليم

توفيق بك : لقد كان لفخامتي شخصياً وبعض سعادة الحضور الذين لم يسعهم الوقت سبباً في تعطيل الجلسة وعدم تمكين سعادة الوزير من القاء بيانه في الجلسة التي سقررها واني اكرر ما اعلنته الحكومة في الجلسة الخارجة التي قررت بالحكومة في تلك الجلسة واني اتكلم عن نفسي وكل من اخواني الوزراء ان نقول ما شاء او اذا شاء .

لقد استفاد شخص الدولة من هذه الحصانة الذي يستغل هذه الثقة ويتصرف للمصلحة العامة ودون غرضها لا يجوز ان يكون الناس واقفين الى اخط الاعتداء لاجل تخصيص بحت . ثم لقد استفاد هذا الشخص من زلات الحرية للمتنفس وفاق الكلمات المخجلة التي لا تدل على شيء من الشرف في البلاد واوضاعها في القول والعمل والاقتصاد والعلوم . كنت اتمنى ان يتكلموا هذا الكلام بصفة استفتاء لرأي اهل هذا المعنى حتى يعرف الناس واين يتكلمون في مثل هذه المواقف الاستطلاعية البرلمانية فنستطيع اذ ذاك ان نسمع في الحكم ذلك الذي استطاع نفسه الاعتداء على الحرية الصالحة فاذا اراد شيئاً ما فلك واما ان يرى خلاف المقرر الآخر . واذا فاتنا زيادة فلا يفوتنا استعمال حقنا الطبيعي في الدفاع وايقاف كل عند حده .

لم يكن يخطر في بال احد ان الوقت الحاضر تنزل بارجال المسؤولية الى هذه الدرجة التي اتقاها ذلك الرجل نفسه ولم يشعر ان عزل اية سلطة لاسباب قانونية تخصص بعض العدل في الحكم تجعله يقدم على مثل هذا الامر المشين اما الذين اساءوا هذا التصرف استعمال فيستحق ان يعاملوا بما يقرره القانون وهم انما ارتكبوا ما استطاعوا بتكل سعيه في انفاذ مآربهم وغاياته وسلطته اعتقاداً ليوقعوا ما استطاعوا بتكل سعيه في انفاذ مآربهم وغاياته وسلطته الحاكمة بعد ان فقدت عطف وحب قلوب الناس عليه الموجهة عليه بوجه دولة رئيس الوزراء

ديوان المجلس التشريعي

الرقم .....

التاريخ .....

ديوان المجلس التشريعي

الرقم ٢٨

التاريخ

ديوان المجلس التشريعي

الرقم ٢٨

التاريخ

كثيرة تستحق تقديرا طائلة وبقيمة رديئة ها ان يزيد عن الخمسة الاف دونم منها بعض بساتين
اتصل الى البيوت . فمن اراد خلاف ذلك يستطيع ان يبيع الفدان الواحد من اراضي الواحة بمائة جنيه
كما اخذ ثمن الجنيه وهناك الاراضي الجادة لها والتي هي تحت الماء وهذه اراضي التي يباع دونما
بخمسين او اكثر هذا طبعا اما اذا بيعت هذه الاراضي بعد تعبيد عشرة اميال فيبيع عشرة الدونم
السعر ضعفا واحدا فتعرف الحكومة والاوساط الفنية والخبرة جيدا اسعار الاراضي في بلادنا .
ولكن الحكومة تريد كما يظهر الضد المرأة اخذ ارتفاع هذه الاراضي بوقت سنة قادمة بعد
شراء الدونم الواحد بثلاثة جنيهات بدلا من ان تكفي بمائة جنيه عشرة دونم يباع الدونم الواحد
بعشرين او اكثر اذا تكفي السائل السؤال والمسافة كما جرى الان . اذا الارض التي اعطيت لرؤساء
العشائر وغيرهم في سنة الاولى من تأسيس الدولة كانت تبلغ اعظم مبلغ في جهة فلسطين بحدود سنة ١٩٢٥ باسعار
قيمة الدينار وهذه الاراضي يعود الفضل الوافر في ترقية الاراضي وتعميرها ايضا وقد طلبوا
الى الحكومة ان تسجل لهم هذه الاراضي ولكن لم يزل لهذا الامر عثرة . وتبرع بالبعض والبعض الثاني
الى الفقراء ما جرى بتقسيم الواقع في فلسطين . فمن اراد الحكومة ان يعيد جميع الاراضي المسجلة لهم سابقا الى جمعية
ايكا اليهودية التي اعطتهم قسما منها تبرعا وقد اشير عبارة عن اثنتين عشر الف دونم
الواحد وهكذا اخذ اليهود يريدون هذا الامر الى ان يتم تقسيم وتعمير قسم وسيتم قريبا . اما
نحن فيجب ان نعلم اولا وقبل كل شيء ان المعاهدة التي جرت في فلسطين بحكم انها تكون ملزمة بالنسبة للوفود
التي ذهبت واوضحت الحقيقة للعالم بأسره وتبرع ايضا كذلك عن ما يزيد الارض عن ملايين الدونم ولا
يجوز في الامر ولو ان يدرك ما ارتكاه في فلسطين . وتبرع ايضا يحصل مع الارض بوقت السعر وسيتضح
لكم عند البيع الذي تم بين جمعية ايكا واصحاب الملايين قد شاهدوا هذا القسم وهذا تحت زراعتهم
ان ذلك الاراضي يتعذر قضية لم تحكمه ايد بسبب اضاعتهم مالهم كانوا يأملون الحصول عليها من تبرع
فقد اهملت الحكومة ضعفا بعد واحد ونكاية زائدة مكابرة وتحدي فمن استطاع ان يبيع ارضا بأقل
من مبلغ ايبيعه اضعاف اضعافه اتاه المال متدفقا في فلسطين وانه يطلب مستأجريه الذين عينهم اراضيهم
من الحكومة الدولة بدلا من اراضيهم التي بيعت وانه يطلبهم فوق ذلك مالهم في سبيل التعويض مقابل ما فقد
الاكواب فقط بحيث بلغ مقدار التعويض بمقدار دستة ما يقابلها فانه يزيد عشرة الدونم الواحد من
الاراضي التي يعوزها ما فيها الصفر والبعد والصاع وغيرها الصاع بدلا من ان يقول لهم بعت الارض فانظروا
يا سادة ولكم مستأجرو الاعداد كم فيظ وازاء ما هنالك فاعلموا ارضا اخذوا ام تعويضا فقط .
ان ما يعمل تعويضا العدالة فقط يستطيع الفتح ان يجد وجها جميلا ويسير الوطن بالسارق الكبار
ما ذكر الوطنية العزيز للظهور والمزدوج والغايات الاولى . هنا ان الوطنية استغل وكثر وادها
حتى جعلها الدولة . قال تعالى ان الشرك لظلم عظيم لو فقد ستة الاف دونم واحد فانه لا يكفي

ديوان المجلس التشريعي ٢٥٧

الرقم ٢٨

التاريخ

ديوان المجلس التشريعي ٢٥٨

الرقم ٢٥٨

التاريخ

[illegible] فيم هذه الخطوط ما علم بالحقائق ان يذكرها . يذكر السيد شمس الدين انه وجد في بعض
على اراضي المجاورة لموضع واقعة اضافوا وليست اوردوه كيف يقال مثل هذا القول جزافاً وبدون
تعمد وتفكير او تدقيق . الا نعلم ان هذه الاراضي الموجودة بالقرب من سكة الحديد والتي يمر
الاردن والبريد اقامة جرفا الشرقية والجنوبية فقد عينت لها حدود ثابتة منذ البدء تمر في نقاط
تعرف بها بخطوط اخذت مقاييسها وابعادها عن الخط الحديدي الحجازي القائم مقام
كيلومترات معلومة وابتدئ بزوايا الحارة والمقبرة الخ تلك الخطوط وبهذا كل ذلك
في الخارطة . وهذه القرية التي ادعى انها موقوفة لم يشر اليها بوجود دار الحكومة عندما قام
مستخدماً فرع . كما انه لم يشر في المجاور وجود ذلك فاذا الاراضي محاطة بهذه الخطوط المذكورة بالاحمر
اخرج تحض مزارعي قرية الباكورة وبحضور المدير ويعلن ان يقع المجاور عليهم وهم بنام كما انا لم
نسمع ابداً بشكاية من مجاور من عليم خطوطه هذه . لم يقع انه تناهى عنا اجراء معاملة التسجيل اذي
ادعى انها لكل قال شمس الدين بك واذا كانت القصد من هذا التساهل وعدم التسجيل الذي
بينه في فصل التساؤل كما قيل فان هذا الذهاب ظاهر ضرورياً ومقتضيات وظيفة . اذ البيع يتم
الا بحضور البائع والمشتري لدى دائرة الطابو ليتسلم البائع بالاوراق في البيع وقصة الثمن والمشتري ليقبض البيع
فطالما لم يقدم المشتري ليتسلم تلك بالنيابة عن الحكومة فيقرر البيع باعتباره كأن لم يكن وقد نص القانون
على ان مدير التسجيل يقوم بالنيابة عن الخزينة ، ليقوم بالاجراءات القطعية ولذلك لم يكن من واجبات
مأموري التسجيل ان يقوموا بالاشتراك ومرافقة تحديد الاراضي مصدرة وانما لا يستطيع
ان يحرر تسجيلا بيد . اما المعاملة فقد تمت لدى الدائرة الرسمية وان يكن المدير الصالح او كتبة المحاسب
الصالح من قبله وانما بيد ان هذه المعاملة تمت بعد انتزاع وقت الدوائر الرسمية
في ذلك انه يتطلب المعروف دائماً في دوائر الضبط استمرار عملها الى المساء لتقرير كثرة
اوراق ولم يكن من الممكن او الجائز قانوناً ارجاء المعاملة ليوم الثاني بعد انه ادخلت في
الضبط وسجلت لدى مدير التسجيل ثم ضبطاً للعودة الى عمله حتى لو ينتظر القطاع الى ثلاثة
ايام وتعاد فصائل مع ظهور الخيل الى وعاد وسيارة الى عمله لان طريق السيارات كانت
مسدود بسبب الامطار . واذا ذهب بالتساؤل كما ذهب اجابة ضبط مخالفة المدير بالمساء
كونه الضرورة كانت تقضي بالاسراع في اتمام التسجيل لتمكين الشركة من اعمالها قبل حلول موعد المطر
وقد كان من الممكن اما انه تسجل له مباشرة العمل قبل اتمام التسجيل بصورة رسمية واما بالتسجيل في
وقت اخر كما ذكر وان الذي وافق مدير التسجيل بالسفر . اما شرح ابو السعد فقد جرت
المخابرة بشأنه بمكاتبة باشا ورسمي وقد قرأ وطالعنا فيها وان شأنه هو صاحب شكل
الحاضر . لقد كانت حكومة فلسطين عازمة على اعطاء السند وهو الاستقلال الاقتصادي وتم

ديوان المجلس التشريعي

الرقم ٢٨

التاريخ

امارة شرق الاردن

ديوان المجلس التشريعي

٦٤

الرقم ٢٨

التاريخ ايضاحا لرد الجنس عبد الله الخوري على مذكرة المعتمد البريطاني الوجيهة عما صدر في الخطب التي
القاها في المجلس التشريعي بخصوص المعاهدة الانكليزية الاردنية واضافة اشارة اليه لاحقا في هذا الصدد)

يقضي بموجبه المعاهدة التي كنت اود ان ابديه وضع البلاد من وجهة النظر الدولي وبالاخص
من وجهة النظر البريطانية ولم اقصد بذلك الاعتراف بمشروعية الواقع واذا لاحظتم اجمالا عدم
انتقادي لبنود الاتفاقية يرجع انني كنت وما زلت اقول قولي بالنسبة لوجهة النظر البريطانية وكان
قصدي من ذلك انه اقول هكذا تدعي الدول وهكذا تدعي بريطانيا وهذا هو الواقع وهذه
هي الاتفاقية خيروا بينها وبين الحالية واعطوا آرائكم اي انني كنت مخيراً لحكومتي الاتفاقية وذلك
ارضاء للمجلس وقد ورد ذلك عبارتي في الخطاب (هذه هي الاتفاقية وهذا هو الموقف الذي
اتفاقية ليست كما تتطلبها البلاد بل هي دون ما تتطلبه من سيادة وحرية ولكنها مع ذلك اصبحت
مما لا بد منه وحكم) . اذ انه كنت انا ابدي الوضعية كما هي في الوقت الحاضر اعني نظر الدول
كما تقدم في مقدمة اني اذا اغفلت بعض ما ذكرته في الاقوال . يرجع سبب الاراء الى
الدور الاول . الدور الثاني . الدور الذي اعقب تصديق الاتفاقية وهو دور حكومة
دستورية واتمة . ومن وجهة نظر انتقالية الحكومة كانت مستمرة في جميع ادوارها
من سلطة صاحب السمو الامير المعظم طالما ان سموه قد اقام حكومة في هذه البلاد منذ سنة ١٩٢١
امام وجهة النظر الدولي وبريطانيا عموما الموقف هذه الحكومة كانت غير شرعية في الدور الاول
لان البلاد كانت تابعة للسلطنة العثمانية وفي الدور الثاني كانت معترفة الدولة المنتدبة
واما الدور الثالث فانه من وجهة نظر الدول انها كانت الحكومة موقتة انتظاراً
لاتمام تصديق الاتفاقية التي اشير اليها في فصل خاتمة المذكرة بالتاريخ (٥ مايس سنة ١٩٢٧
وقد اجابت الحكومة البريطانية بالنسبة لوجهة نظرها انه عاد سمو الامير المعظم لعاصمته
صدق الاتفاقية على شرط الاوراق حضرة الاداره والتشريع لدى السلطة الحكومة الموقتة وهذا

ديوان المجلس التشريعي

٢٦٨

الرقم ٢٨

التاريخ ... ما قصدته في العبارة التي وردت في خطابي ... نحن كنا نقول انا حكومة مستقلة الى حد
الامر وهذا قول لم ولكن كل حكوماتهم غير مستقرة بالحكم ونحن اصحاب حق التشريع والادارة داخلية
ساكتون دائما ارتأينا ان نحيل هذا الموضوع اليكم وكانت تلك فعلا في امر التشريع والادارة
وتركنا الامور الرئيسية ... هذه هي الحقيقة ان كانت واقعة وانا اعتقد انها لم احرم بالحق
ولقد اليها اكثر من عشرة اعضاء المجلس.

اما الدور الرابع وهو الدور الحاضر فنظرا لنظر الدولة البريطانية ايضا هو دور يشرع
معترف به وناصحة التشريع والادارة ضمن حدود الاتفاقية مستقلة غير تابعة لاية سلطة
اخرى غير منصوص عليها في تلك الاتفاقية . ونحن اذا اليوم حكومة دستورية تستمد سلطاتها من
سمو الامير رئيسا وتخضع لادارته ومراقبته الامر الذي يجعل التشريع من صلاحية المعينة في
الاتفاقية الاساسية نظرا لما ذكرت سابقا اعطيت سلطات واسعة وما اعطاه حضرة الحكومة من
قطع في التهم الشديدة واعادة في التهم والمقاطعة في البيانات باجمع وباستعمال تقديرية
تستطيع بصدره اتم ادوار من تقديرها كل ذلك نظرا لكم ان القضية قضية شخصان واسماء
واتهام بعضهما البعض . فقد قام مقام التهم على مثل هذا الاتهام قام بالاسم وقبل ايام
قليلة بصح بانه عضو زميلا وعضوا في الحكومة وانه اعمد مدعيه من انه قبل الخطاب
بصيغة زاجرة في مكتبي واطلاعي صاحبه بظهره وقاما بالاطلاع على العبارة فجعله يعترف
بعزل وكان معه احد اعضاء هذا المجلس الموقر فلم اليه الطلب واجبته بشدة اعتقادا
مني ان قضية العزل كانت سياسية لكن هذا المنكل دائما فما الذي طرأ وحادثة وقع جرت
قبل ستة اشهر كانت سببا لنظام الدستور فرع ما سنن تصريحاته واعتباره الحق لهم خطابه
تم في هذا الموضوع اعضاء الحكومة على بعض النقط المهم في الجلسة الماضية اليه بتقديم استقالتهم
الوزارية بوظيفة حكومة تقوم في البلاد ويقوم كذلك ابناء رجالا وابناء ابنائهم ناسيا
انه شعب عاش عصارا رياسا عجيب جدا منحة الطبيعة وابدته الدول وانهم لا يقبلون
ان يحكمهم احد غيرهم ولا يسمحون لاحد ان يحكم غيرهم وابناءهم وابناء بعضهم فرع
عن شيء كما انه الصدر اوجدته في هذه البلاد اوجدت غيره وابناءهم وابناء بعضهم فرع
تحملهم يقبلونه الى ما شاء الله وليس بينهم مصلح مقدر ان يقدمه مع قطع العلاقة وترك
البلاد . كيف يفسر حضرة النقط الشديدة بالوظيفة التقديرية كما يقول وانظار الطلبة
نحيه وهو قد طلب مدة غير بعيدة الى بعثة البريطانية لنفسه ولعائلته وادلاه
سيصل استعلامي قريبا فاجيب عليه بالرفض . عفوا يا اخواني اذكرني اخذت لكم قسما
عظيما عند تكم التهم فالقضية كما قلت قضية شرف الحكومة باجمع وعلى الحكومة سلكم يدينوه

امارة شرقي الاردن

ديوان المجلس التشريعي

٢٦٣

الرقم ٢٨

التاريخ صفو شرفي والعاطفة . ذكرتكم ما ذكرت لاعلمكم بالبواعث والاسباب التي ارتة

شمس الدين بك تمثيل منزلته في هذا المجلس وانها والله لازلة شخصية جملية تقشعر

لها الابدان لقد انفرد شمس الدين بك في توجيه التهم الشنيعة مستنداً الى كلمات (قيل

وشاع) وقد مضى على قصة زيد وعمرو ما يقارب الثلاثة اعوام ولا يكون شأنه ان يكرر

على اسناد الارشاء الى الناس الا اذا كانت لديه مستندات ووثائق احوى من (القال

وشاع) ومستنداً ورى على اي شيء استند الحاج في اسناده للمستر ديمرخ ذلك القول المضحك

انه صرف ايضاً الف جنيه تشارا لورجه فان المذكور لم يقابل احداً في اربعة فراغ الارقم

منهم ابن سوء له شيء ومن المعلوم ان هذه الاوراق التي نشرها السيد شمس الدين وجابه

يذكرها اليوم في المجلس لغاية في نفسه قد تقدمت عن لسان دربرخ عن حجته لاكم سمعلانه

الفراغ جواب قبل ثلاث سنين تقريباً وقام معاصراً لاشاعة شخص تقدما اليه وتشبه

وطلب نقوداً ثقاً سكرتم عن اخاقة الشاعيات عن اقدة الارحمن وتسهل عليه فيقررها

في شيء غيرها من خطر الاستثناء من قبل هذا الشخص . كنت اتمنى ان لا ينجح في

هذا المجلس من يستبيح لنفسه التوصل لاثبات حكمه تمثل هذه التهم الشنعاء ابتداء فان هذه

وكنت ارغب حتى ان لا انزل الى منزلة رضي بها السيد شمس الدين وان ادافع حتى

عن البحث في هذه التهمة ولكن اذا اي ساقطاً والنقص قضية شرف الحكومة باجمعها لا شرف

شخص واحد من ابناء الرقبة وعشيرته الفاً من الجنيهات لا يبلغها بطش واحد فهم اذا اي ساقطاً

فلا يهمنا حفظ الخطيب القول وانا خاطبه باللغة التي يفهمها وبالاسلوب الذي

اعتاد عليه . اذا كان من الجائز ان يبحث عن مثل هذه التهم بان يقال شاع وشاع

وارتفعت الاشاعة الى حقيقة بسبب الشروع في بناء مساكنهم لما ان فتح الجار

الجميل بان ما قيل عنه واكثاً ربما سمعناه منذ ان ولكن اذا امنا هذه البلاد لا شرفه

ابداً ان جميع الموظفين الذين بنوا مساكنهم او شركوا بناء في عمان سيقولون ما انقصدوه

وما ستقصدوه وستقرضونه والناس كلهم في هذا البلد يعرفون الحقيقة . اما الشيء

الذي يعلم مثل هذه التهم للناس فلم يبق من الرحمن الا ما يورثه من كل عاجز ويدعي

الجميع بان الطالب وصل الى ما وصل اليه والانسان مرآة نفسه . الا فليعلم شمس الدين بك ان

رجال الحكومة جميعهم اشراف رضعوا الشرف والاباء مع البان امهاتهم كما رضع هو الجبن مما يسمح

انه يجب ما يقول وان ليس لاحد منهم في ماضيه شائبة تنزل بالاخلاق وان الرجل المعروف

ديوان المجلس التشريعي

٢٦٤

الرقم ٢٨

التاريخ

لو تنازل مرة واحدة في العمر للخروج عنها لكسب ود الذي يدعوها
للعجز وعدم الاستطاعة كالنظام الكائن في النفس فتطمئن القدرة بتخفيه
الضعف وارهاب الرجال المتهيبة في نظره بفضون نواجهم بالقوة
واستكبار الى بيوتهم لتقول له سيدي تردد ويدوجل

اذا لم تستح فاصنع ما شئت
وكل امرئ ما يلذه فيه يفعل

ديوان المجلس التشريعي

الرقم ٢٨٠

التاريخ ١٩٥٠

رئيس : تسأل شمس الدين بك فيما اذا كنت انا وزملائي سحنا حكوميا ام لا
فيطلب بانا ساحنا حكوميا وطنيا ثم يقترح رفعان باشا اما كلام
شمس الدين بك كما هو مخطوط في مشروح ويجمع والجلسة رفع بكيفية اعطا
ربع ساعة الاولى ودوي والتهم الى وجهوا للحكومة . وطلب تأجيل
الجلسة الحاضرة مدارها الى آخرها ساعة ناظر العدلية وبعد
الصحة فرون خرقاً شاسعاً به خطابه شمس الدين بك وتقرير
رفعان باشا فاذا كان بريء شمس الدين بك اشترك انا في مقدار ما جرى
تصحيح ذلك ومدة الجلسة واشكت انه تقدم ولسنا اشغال
فاقترح ارفع الجلسة بهذا الوقت ووضع في الرأي .

الرئيس : يوضع في الرأي

شمس الدين بك : انا اريد انه اتكلم

الرئيس : اتكلم وعندي موضوع في الرأي

شمس الدين بك : انت يا عبد الحميد وانت لازم انه ترى رجلاً عرجاً فانا اتكلم
في مسألة يجب انه يحمله فريق وترفيه بك نظرة تشفق .

ترفيه بك : الرجل يحق المجلس اطلب اعطا الفرايحة وفرد انظام الداخلي

الرئيس : يوضع في الرأي

شمس الدين بك : انا اطلب انه اتكلم وعندي بالراز واعرضا انه المسألة سهلة وترفيه بك
اتعب خطبات وجرائم شديدة

الرئيس : تجاوزنا الموضوع

شمس الدين بك : اوداه اتكلم . الغانونه وضع للجميع

الرئيس : هل انتهت المذاكرة في هذا الموضوع ام لا

الاكثرية . انتهت

نجيب عبد الهادي : اريد من الاخوان طبعوا الكلام حتى يكون اعطا الفرايحة الجنة في هذا
الموضوع قبل الكلام

امارة شرق الاردن

ديوان المجلس التشريعي

٢٦٥

الرقم ٢٨

التاريخ

الرئيس: طلب احد الاعضاء الاقتراع على الموضوع ووضع في الرأي والمجلس قرر ذلك
الذين كذلك الاعضاء، موافقون

الرئيس: شمس الدين بك هل المجلس يطلب اخراج من الجلسة حسب النظام الداخلي.

شمس الدين بك: المجلس لا يطلب ليس لك.

نجيب ابو الشعر: حقيقة وصلت في هذا الموضوع الى درجة الاستهزاء – الامة
تنظر منا اعمال مفيدة عوضاً عن المشاغبة وتحمل تهمة احدنا بعضاً. حقيقة
شمس الدين بك وجه تهمة للحكومة ولم تستنتج الذم بل قد ابدا رأياً فيه وجاء توفيق
بك ورد عليه بهذه التهم وهذا كان طلبنا الكلام في هذا الموضوع ولا ينبغي
الاسترسال في الكلام لان الموضوع اخذ طوراً غير معقول. شمس الدين بك
وجه للحكومة تهمة والحكومة يجب ان تدافع عن الكرام. فطلب ما جرى
الاحوال فاذا هو دفع الى الجالسين. الموضوع للتأويل يصح وتوفيق بك رد
هذه التهم ونفاها ولكن المجلس لم تتفق ذلك لان الذين يحضرون مجلس النواب
ويجب ان لا يكون مقفل بل يكون باوراق قانونية التي كانت تستعمل الاطار
المسألة مهم جداً عند الحكومة ان ندرس فيما اذا ارتكبت شيئاً من هذا ولم
ترتكب. كلام توفيق بك لم يكن مرضياً كافياً اطلب اكثر ان يؤجل البحث الى
جلسة ثانية او طلب ما يتعلق بالموضوع للاطلاع عليه ليكون المجلس مقتنعاً
بكل قرار يتخذه فاكرر طلبي باعطاء القرار بالاطلاع على ما جرى في الاحوال والحكومة
قد جربت تسعة توفيق بك ان يدافع فانا نحن لا نتهم الحكومة ولا نبرئها فانا
[illegible] لا ابداً عنى لا ان يتهم شيئاً من هذا اكرر الطلب
باعطاء القرار للاطلاع على ما جريات الاحوال فانه لا نفاسد الشبهة بالتهم

الرئيس: انتهى الحديث.

الاتاسي بك: باقي للمجلس ستة او سبعة ايام فكيف نستطيع ان نتم البحث في هذه الدورة
ويجب تأجيله الى الدورة الآتية لتمكن المجلس من اتمام الاشغال الموجودة فيه
الاعضاء موافقون

نجيب ابو الشعر: تكفي لتعطيل الدورة الاتية وانا طلبت الاطلاع على ما جريات الاحوال

الرئيس: الحكومة تحقق

شمس الدين بك: ما معنا الحكومة تحقق او تحقق الحكومة*.

امارة شرق الاردن

ديوان المجلس التشريعي ٢٦٤١

الرقم ٢٨

التاريخ ..... عطوفة الرئيس: ساداتي الاكرمين قررت تأجيل البحث في هذا الموضوع الى الدورة الثانية . اطلب استراحة ضمن دقائق للمجلس .

الرئيس، فليكن ذلك . في الوقت المعين عادت الجلسة

الرئيس بقرار تعديل قانون حكام الصلح .

ابراهيم بك لمادة الاولى

حسن الدباغ مدة الاعلان يجب ان تكون ثلاثين يوماً

الرئيس توضع في الرأي مدة الاعلان ثلاثين يوماً

الاكثرية . موافقة وهذه المادة

١ — يسمى هذا القانون قانون سنة ١٩٤٨ المعدل لقانون حكام الصلح ويعمل به بعد مرور ثلاثين يوماً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

تلت المادة الثانية وهي

اما اذا كانت الدعوى المقدمة تتعلق بجزء شائع من مال غير منقول بان يدعي شخص بان حصته جزء معين فيه فتقام تلك الدعوى في محكمة بدائية بصرف النظر عما يكون قيمة ذلك الجزء للاختصاص المحلي جزء ويستوفى الرسم نسبة قيمة الجزء المدعى به .

مثال ذلك اذا ادعى شخص بحصة في مال غير منقول مشترك فيه بينه وبين آخرين بانه يملك ثلثه على الشيوع جزءاً فيترتب عليه ان تقام الدعوى في محكمة البداية ولو كانت قيمة الحصة المدعى بها دون الخمسين جنيهاً .

حصلت الموافقة بالاجماع

الرئيس، يوضع القانون بمجموعه في الرأي

حصلت الموافقة بالاجماع

امارة شرقي الاردن

ديوان المجلس التشريعي ٢٨/٢٨

الرقم ٢٨

التاريخ ..... الرئيس : قرار تعديل قانون المحاكم العشائرية .

ابراهيم بك — تلاوة المادة الاولى

نجيب بك ابرش — المادة يجب اعادتها للتدوين ثانياً

الرئيس، — تفضل بتلاوته

الكاتب — وافق على تدوينه ثانياً وهي

١ — (يلغى هذا القانون قانون سنة ١٩٤٩ المعدل لقانون محاكم العشائر الصادر سنة ١٩٤٩ ويعمل به بعد صدور تدوينه ثانياً سواء نشر في الجريدة الرسمية .

تليت المادة الثانية وهي

٢ — يستعاض عن المادة السادسة من قانون محاكم العشائر الصادر سنة ١٩٤٩ بالمادة التالية .

(أ) لمحاكم العشائر الصلاحية برؤية الامور التالية .

(أ) الدعاوى التي تنشأ عن الاعتداءات والاتلافات تشأ عن الاموال المنقولة ومسائل الدم وما يتعلق بها من المقاتلات والنضيات التي تحدث بين العشائر الرحل وافرادها وبين جماعات من الرحل وجماعات من غير الرحل .

(ب) دعاوى العرصة ونصبها محل الحلول بين العشائر الرحل وافرادها

(ج) جميع دعاوى الاشتراك في الخيل الوصايل والعرافة الا اذا كان العقد بين الفريقين مربوطاً بسند رسمي فيصير وعندئذ يجوز النظر فيه الى المحاكم النظامية .

(د) دعاوى الدية اذا كان المدعى عليه احد افراد العشائر الرحل او كان من تبع عادة عشائر الرحل او كان جماعة من تقدم ذكرهم .

(ب) مع مراعاة البند في البند (أ) من الفقرة (١) وفي دعاوى العرصة وفي دعاوى الدية يحكم على الفاعل وعشيرته على الدرجة الاولى على سبيل التضامن بالكفالة المتسلسلة اذا كان الفاعل معلوماً وان كان شخص الفاعل مجهولاً ولكن العشيرة معلومة فيحكم على افراد تلك العشيرة على سبيل التضامن بالكفالة المتسلسلة .

امارة شرقي الاردن

ديوان المجلس التشريعي

٩٦٨

الرقم ٥٨

التاريخ

الرئيس . توضع في الرأي
مصلحة الموافقة عليها بالاجماع
تليت المادة الثانية . وهي
يلغى القانون المعدل لقانون محاكم العشائر لسنة ١٩٤٨

الرئيس ، توضع في الرأي
مصلحة الموافقة بالاجماع

الرئيس ، يوضع القانون بمجموعه في الرأي
مصلحة الموافقة عليه بالاجماع الاداء

الرئيس يقرأ ذيل قانون تنحية الاعضاء .

الياس بك ، تلى المادة الاولى وهي
يسمى هذا القانون قانون رقم ٩٤ لسنة ١٩٤٩ المعدل لنظام تنحية الاعضاء الصادر سنة ١٩٤٧
ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

الرئيس ، توضع في الرأي
مصلحة الموافقة عليها بالاجماع

تليت المادة الثانية وهي
اذا لم يتقيد صاحب الصلاحيات مقتضيات التنحية من اجراء الاعضاء المنصوص عليه في المادة (٤٨) المعدلة من نظام تنحية الاعضاء لسنة ١٩٤٧ فعلى مقتضى التنحية عليه ان ينظم محضراً بواقعة الحال مع ايداع عليه الحاضرين وبعدئذ يعرض المحضر المذكور على صاحب الصلاحيات ليقرر ما يراه موافقاً .

الرئيس ، توضع في الرأي
مصلحة الموافقة بالاجماع
تليت المادة الثالثة وهي
اذا قصر مقتضى التنحية ان يتخذ صاحب الصلاحية الرضية من اعضاء وامتنع عن تعيين مقدارها المحكمة وكان اجراء الاعضاء العمل غير ممكنة فعلى مقتضى الحال ان يجتمع المقتضى ان يجري التعيين الذي يراه موافقاً بالاشتراك مع احد الخبراء .

الرئيس ، توضع في الرأي

١٧

ديوان المجلس التشريعي

الرقم ٢٨

التاريخ ..... جلسة الرابعة عشر بالاجماع

تليت المادة الرابعة .

سمو الرئيس . هذه المادة غير موافقة ومجحفة بالاهلية

الرئيس . وضعت هذه المادة لمصلحة الاهلية

سعيد باشا ، يجب ان يكون تقدير الاسعار في البلدية ومجلس الادارة

نجيب عازوري اذا قبل المحاسب او المخمن بالاسعار فليس للخزينة الاعتراض في ذلك .

الرئيس . توضع هذه المادة في الرأي

الياس بك هذه تقدير الاسعار للخزينة

نجيب باشا للحكومة الخزينة تقدير الاسعار اصبحت الاهالي تظلم

سعيد باشا اتركوا تقدير الاسعار لمجلس الادارة

الياس بك ليس لمجلس الادارة هذه في تقدير الاسعار

اندريه بك يقول الياس بك اذا حدث لمصلحة الاهالي وعادام المخمن والمحاسب يتقاضيه ليس للخزينة هذه الحق .

الياس بك اتركوا هذه المادة ونرفع القانون القديم .

اندريه بك المادة موضوعة في الرأي .

نجيب عازوري اذا كانت المادة تقصد مصلحة الاهالي فتضاف عبارة بالاضافة للخزينة هذه التعديل

نجيب عازوري اقترح تأجيل الجلسة القادمة حتى قبيد التلغراف .

نجيب عازوري في اسعار الذهب والفضة والتنكة ، فرجاء ومع ذلك فان المحاسب قد اسعارها مساوية تسهيلا لحسابه .

الياس بك اقترح اعادة هذا القانون الى اللجنة .

اندريه بك المجلس يعدل ما يريد فيه

عوده بك لماذا هذا القانون مع اللجنة .

الرئيس ، اضع اعادة هذا القانون الى اللجنة

الاكثرية ، موافقة .

امارة شرقي الاردن

ديوان المجلس التشريعي

٢٧٢

الرقم ٢٨

التاريخ

نجيب بك الشريدة : الطلب احالة قانون اقتراض الجوان على اللجنة .

الرئيس : يقرأ هذا القانون ، قرئ مع الاسباب الموجبة

عوده بك : يوجد في آخر الاسباب الموجبة اسباب سحب التزول على رغبة المجلس كأنه الحكومة تريد ان تمشي مع المجلس . فاقترح ارجاعه على اللجنة على اساس وضعه قانون اختياري .

نجيب بك الشريدة : اعتقد انه تكون هذا القانون اختياري لا اجباري ولم اكن موجوداً في جلسة الغائه ولا اقول بالغائه هيئة انه موجود في كل العالم واذا الحكومة كانت تأتي بهذه المسألة استعمال القانون لا القانون نفسه وبوجود القانون مع اخذ القانون جبراً . نجيب بك الشريدة معالجاً له نعم يتم ، فاذا كان هناك اوجد اقتراح عوده بك باحالته على اللجنة على اساس وضعه اختياري عند ذلك القانون اذا الجوان

نجيب بك الشريدة : فاذا ازيل انه المجلس قرار القانون

نجيب بك الشريدة : بعد وقت ارجعنا نجاوز صلاحية في القانون هذا القانون فطالب

نجيب بك الشريدة : عن المجلس ان يكلف الدائرة المختصة بوضع قانون القانون بهيئة اقتراض الجوان

نجيب بك الشريدة : الصيغة وضعت من قبل الدائرة المختصة ولم يجد سوى احالة على لجنة العدلية

نجيب بك الشريدة : انا لا اقول ان القانون الحاضر صالح واشارك الزميل بكل ما يقول

نجيب بك الشريدة : ومن طرف الحكومة اسأل الاستعلام وانا مع القائلين بتعديله لا بالغائه .

الرئيس : عاد قدم المجلس اقتراح وقبله المجلس واحيل للقانون وعليه وضعت صيغة الالغاء والصيغة احالته على لجنة القضائية .

نجيب بك الشريدة : عندما يحال على اللجنة تنظر فيه فاذا رأت اللجنة تعديلاً اختيارياً او غير فيه يعرض على المجلس بصورة صيغة .

عوده بك : اقترح انه اذا عاد اختياراً اذن لا يرفض يعرض على المجلس .

الرئيس : هذا القانون موضوع العام المقدم كله وفضل ليس سحبه المجلس والقانون مدرس فضل المسألة سحبه المجلس . واقترح ارجاع القانون اختياري .

امارة شرقي الاردن

ديوان المجلس التشريعي

الرقم ٢٨٠

التاريخ ١٩٢٩

نجيب بك الريس ، المجلس اعطى قراره بالغاء القانون وذكر الاخوان يريدون ان يكون اختيارياً واريد ان يوضع في الرأي داخلة على الحكومة لوضع الصيغة

نجيب بك الريس ، الذي يعارض الحكومة الصيغ في ايجاد هيئتين ساعة .

توفيق بك ، عندما قدم نجيب بك الشريدة اقتراحه الى المجلس بالغاء القانون كنت قد طلبت تعديل القانون اذ الشكوى ليست منصبة على القانون بل على اساءة استعماله وقرر المجلس تكليف الحكومة لوضع قانون بالغاء والحكومة وضعت القانون واحيلت الى المجلس . ولا ارى حاجة لاعادته للحكومة بل يحال على اللجنة لتضع عليه اساساً لاقتراحها .

الرئيس ، اضع هذا الرأي في الاقتراع

هيئت الموافقة بالاجماع

عبد الحميد بك ، الحقيقة ان اقتراح فخامة باشا وجيه على شقيه السعد الاول اقامة حفلة وتقرير وهذه عادة دول الدستور العظام والسعد الثاني تعطيل اعمال البلاد وكما ذكرت في خلال المسألة فالموظفين غير الاردنيين عين نزعة منهم من اصل الجنسية الاردنية يعيشون معاشهم ثم يرحلون وهذه بلاد تأبى البقاء ومنهم من لا يملك الجنسية الاردنية ويعيش في البلاد اطيب عيش ساعة قانون بالاستقلال وتعيين مكانهم من ابناء البلاد

نجيب بك الريس ، هذا هو مقصدنا . مجلس بحيث البلاد يتمتع بالحقوق التي يتمتع بها ابناء البلاد وهذه هي الفائدة التي نرجوها من وضع هذا القانون لذا ارى ان يوضع في الرأي داخلة الحكومة لوضع مادة قانونية .

الاعضاء ، موافقون

نجيب بك الريس ، اقترح ان توضع الصيغة خلال اسبوعين من تاريخ وصول الجلسة

توفيق بك ، يعين له دقيقة . لكي نتوقف اليوم

فخامة باشا ، كنا طلبنا اسماء الموظفين والقرابة ولم يحضر شيء من ذلك وهذا اعتراض وليحضر .

امارة شرق الاردن

٧٢

ديوان المجلس التشريعي

٥٠

عزوه بك ، اطلب اجابة تقرير
الرئيس
ترضى فى الراى ،
الاكثرية لاتقطع اجابة

الرقم ٧٢

التاريخ

الرئيس ، نسمع مواضيع الجلسة القادمة . قانون جوازات السفر وقانون العلامات الفارقة وسؤال شفاهي بهيئة . الاعضاء مواقفه .

تاجيلت الجلسة ليوم الاربعا الواقع ٢٦/٤/٤٥ الساعة ٤

انتهت الجلسة ٢٦/٤/٤٥

رئيس المجلس التشريعي

وكيل سكرتير المجلس ،

المجلس التشريعي الأول

محضر الجلسة الثامنة والعشرون

من الدورة الاستثنائية المنعقدة في١٦/محرم/١٣٤٨ هجرية،

الموافق ٢٣/حزيران/١٩٢٩ ميلادية

العدد (٢٨) الجلد ( )

-جدول الأعمال-

	الصفحة
١- تلاوة ضبط الجلسة السابقة.	٢
٢- تلاوة الإجازات والاعتذارات.	٢
٣- رد السيد توفيق بك أبو الهدى سكرتير عام الحكومة على كلام السيد شمس الدين بك سامي الذي انتقد فيه الحكومة.	٢
٤- تلاوة تعديل قانون حكام الصلح وإقراره.	١٥
٥- تلاوة تعديل قانون المحاكم العشائرية وإقراره.	١٦
٦- تلاوة ذيل نظام تخمين الأعشار.	١٧
٧- إحالة قانون إلغاء قانون الرفق بالحيوان على اللجنة.	١٨
٨- مناقشة إقتراح رفيفان باشا المجالي.	١٩
٩- تعيين موعد وجدول أعمال الجلسة القادمة.	٢٠

عينت يوم الأربعاء تاريخ ١٩٢٩/٦/٢٦.

في يوم الأحد الواقع في١٦/ محرم/١٣٤٨ الموافق ٢٣/حزيران/ ١٩٢٩ إنعقد المجلس التشريعي برئاسة فخامة الرئيس ولم يحضر مثقال باشا الفايز وصالح باشا العوران وسعيد بك المفتي.

فخامة حسن خالد أبو الهدى رئيس النظّار رئيس المجلس التشريعي: يتلى الضبط السابق.

- تلي-

فخامة رئيس المجلس: من يريد التكلم.

توفيق بك أبو الهدى سكرتير عام الحكومة: لقد كان انسحاب شمس الدين بك من الجلسة الماضية ذلك الانسحاب الغريب سبباً في تعطيل الجلسة وعدم تمكيني من الرد على ما فاه به في الجلسة التي سبقتها، وأريد الآن أن أتكلم عن الإهانة الجارحة التي لحقت بالحكومة في تلك الجلسة، وإنما أتكلم عن نفسي ولكل من إخواني الآخرين أن يقول ما شاء إذا شاء.

لقد استفاد شمس الدين بك من حق الحصانة الذي منح ليستعمل بنزاهة وشرف للمصلحة العامة دون غيرها لا للحط من كرامات الناس والتنزل إلى أحط الأبحاث لأمور شخصية بحتة.

نعم لقد استفاد هذا العضو من ذلك الحق المقدس وقال كلماته المخجلة التي لا تدل على شيء من الشرف في المبدأ والإخلاص في القول والعمل والإنصاف في الإنتقاد واللوم.

كنت أتمنى أن لا تكون هنالك حصانة ليسيء إستعمالها أمثال هذا المعتدي على شرف الناس، وأن لا تكون في مثل هذه المواقف إلاّ سلطة القوانين العامة لنستطيع أن نناقش في المحاكم ذلك الذي استباح لنفسه الاعتداء على أقدس العواطف. فإما أن يثبت ما قال وإما أن يرى جزاء المفتري الآثم. وإذا فاتنا ذلك فلن يفوتنا استعمال حقنا الطبيعي في الدفاع وإيقاف كلّ عند حده.

لم يكن ليخطر في بال أحد أن الإنفعالات الشخصية تنزل بالرجال المسؤولين إلى تلك الدرجة التي إرتضاها ذلك الرجل لنفسه، ولم نتصور أن عزل ابنه من الوظيفة لأسباب قانونية تختص بنظام العمل في الحكومة تجعله يقدم على مثل هذا الأمر المشين.

إن أولئك الإخوان الذين أساء هذا الشخص إستعمال أمنيتهم لم يعلموا بما كان يود أن يفعل، وهم إنما أعطوه تقريراً يوقعه فإستعمله بشكل معيب في إنفاذ مآربه وغاياته وسلمه إلى الرياسة بعد أن نفث غيظه وسمومه ليوهم الناس بأن الموقعين عليه يؤيدون قوله مع أن ذلك التقرير نظم لغاية شريفة وبقصد حسن كما صرح هؤلاء الإخوان ونصه يدل على ذلك وهو لا يحتوي شيئاً مما ورد في الخطاب.

إن الاستياء العام الذي ظهر أثره عقيب انفضاض الجلسة السابقة يدل دلالة واضحة على عدم الرضا بما وقع، وأن شخصاً كهذا يستبيح لنفسه خداع إخوانه وزملائه لا يحجم عن خداع الرأي العام بترهات وأقوال يعلم الجميع قيمتها.

لقد سبق لهذا الشخص أن وجّه إلى الحكومة سؤالاً بشأن مشروع (روتنبرغ) ومشروع البحر الميت وأجيب على سؤاله قبل جلسات عديدة ولم يبق من السؤال إلاّ ما يتعلق بالضرائب والمالية، وكنا نظن أن الموضوع في تلك الجلسة سيكون طلب الإجابة على بقية السؤال، ولكنه إنتقل كما تعلمون من السؤال والجواب إلى الانتقاد والمغالطات والمطاعن والبحث عن أمور جديدة لم ترد في السؤال الأول، وقد أساء بعمله هذا إستعمال الصلاحية التي منحها بموجب القانون الأساسي والنظام الداخلي للمجلس فكانت أعماله كلها سلسلة إساءات للاستعمال في كل شيء.

أنا لم أكن عضواً الحكومة التي أصدرت قانون بيع الأراضي لـ(روتنبرغ) ولا في الحكومة التي أقرت امتيازه، ولكنني كنت موظفاً رئيسياً أعمل في تلك الحكومة ولي علم بتفاصيل القضية وتطوراتها وكنت رئيس المصلحة التي نفذت الأوامر والقوانين، فإذا ما أقدمت على الكلام في الموضوع فإنما أقدم لأنتصر للحق ولأدحض الباطل.

ما هي الترهات التي احتواها ذلك الخطاب، هي أقوال كلها مغالطات وأوهام يقصد بها الحط من كرامة الرجال انتقاماً وتشفياً ليس إلا، ولو لم يكن من الضروري أن يطلع الرأي العام على إيضاحٍ وافٍ لتلك الأشياء التي سمعها من هذا العضو المغالط لما رأيت حاجة للرد ولرجحت أن أكون من عباد الرحمن (**الذين يمشون على الأرض هوناً وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاما**).

لقد ادعى ذلك المنتقد أن الحكومة لم تكن مجبرة على إدخال المشروع لهذه البلاد، وقد سبق لي أن بينت له أن الإمتياز منح قبل سنة ١٩٢١ أي قبل تصريح المندوب السامي في ٢٥ أيار ١٩٢٣ وقرار عصبة الأمم الذي جعل هذه البلاد تابعة لإدارة خاصة، نعم لقد منح هذا الإمتياز حينما كانت شرقي الأردن جزءاً من فلسطين وهاهي الإضبارات والأوراق والمخابرات التي كانت تجري قبل أن تشكل هذه الحكومة تثبت ما أقول، فلماذا لا يود هذا الرجل أن يفهم الحقيقة ومن أين استقى معلوماته المناقضة للحقيقة الرسمية؟ وعلى أي شي بنى تحقيقاته واستخباراته وتدقيقاته كما يقول.

يعلم إذن أن مشروع (روتنبرغ) الشامل لفلسطين وشرقي الأردن منح قديماً من قبل الدولة المنتدبة التي كانت تملك كل شيء وإنه إذا كانت هنالك مسؤوليات أو تبعات فتعود عليها، ويكفي أنه أمكن وضع

تحفظات في الامتياز تجعله تابعاً لمراقبة الحكومة وتقضي بإستثناء مدن البلاد الكبرى كعمان والسلط والكرك من ذلك القيد الثقيل الذي يحول دون تنوير بلاد فلسطين من قبل أي كان غير شركة (روتنبرغ) وبجعل التنوير في كافة إنحاء البلاد منوطاً بإذن الحكومة وموافقتها، لا كحق مطلق للشركة.

وبعد هذه التحفظات لا يكون موقف أعمال الشركة في بلادنا إلا عبارة عن توليد القوى الكهربائية لتوزيعها في فلسطين. وقال أيضاً أن (روتنبرغ) لم يكن مضطراً لأخذ الأرض وكان بإمكانه أن يعمل مشروعه في الجهة الغربية، عجيب هذا الإدعاء من رجل لا تعرف أنه مهندس أو إختصاصي في أمور الكهرباء.

إن نظرة بسيطة لا تحتاج لفن وخبرة ، نظرة سطحية إلى الأعمال التي تقوم بها الشركة تدل على أن قطعة الأرض الواقعة عند ملتقى نهر اليرموك والشريعة في الجهة الكائنة ضمن حدود شرقي الأردن هي القطعة التي كانت أساساً للعمل حيث أنشئ فيها السد لإنخفاضها ووقوعها بين النهرين، ولأنها فوق ذلك محاطة من جهاتها الثلاث بتلول مرتفعة تقوم مقام جدران السد الثلاث ولا تترك حاجة إلاّ لجدار واحد. هذه الضرورة، الموقعين ، التي حدت بوزارة الاستعمارات لوضع نص في الامتياز الذي منحته يقضي بإعطائه الأرض اللازمة لـ(روتنبرغ) في شرق الأردن وبجعل حكم المندوب السامي فصل الخطاب إذا منعت الحكومة من إعطاء الأرض .

كيف يظن شمس الدين بك أن ترك الأمر لإجبار المندوب كان أوفق وأصلح ولو تم ذلك لجرى تقدير الحق بموجب قواعد الإستملاك ولأخذت أثمان أقل بكثير مما أخذ ولبقى مستأجرو تلك الأرض ومزارعوها بدون تعويض، نحن لا نفهم هذه السياسة السلبية في كل شيء وقد رأينا أضرارها ومحاذيرها في أشياء كثيرة، كانت هذه الأرض من أملاك الحكومة ولم يكن محل تطبيق قواعد الاستملاك كما يقول العضو الموماً إليه لأن الاستملاك إنما يجري عندما تقضي الضرورة بالحصول على أرض لمشروع عام ويمتنع مالك الأرض عن إعطائها.عند ذلك يقدر لها ثمن ويعرض عليه فإذا أبى تراجع المحاكم وتصدر حكمها بأخذ الأرض منه جبراً.

أما الأرض التي احتاجها (روتنبرغ) فقد كان مرجع البت فيها بحسب نص الإمتياز فخامة المندوب لا المحاكم، وأما الثمن فقواعد الإستملاك لا يمكن أن يبلغ نصف ما أخذ، والاستملاك كما تعلمون يضج منه الناس ويشكون فداحيته ،ولم يكن يكفي تطبيق قواعد ضرر الخزينة في مثل هذه القضية كما قلت وللأسباب التي ذكرتها. وما دام الأمر كذلك هل كان من المعقول أن توضع الأرض في المزايدة؟ وماذا كان

يجري لو تقدم (روتنبرغ) كمزاود ووضع جنيهاً واحداً للدونم الواحد أكان يتقدم أحد من الناس يزاود شركة كشركة (روتنبرغ) على أرض جسيمة كالأرض التي تود أخذها؟ ألم يكن ذلك ليؤول إلى شرائه الأرض بأثمان أحط من الأثمان التي أجبر على تأديتها؟ هذه حقيقة يعرفها الخبيرون بأرض تلك الجهات وعارفوا أثمانها، ولا يمكن لأحد أن يدعى بأن الأثمان كانت قليلة. إن أرضاً مؤلفة من(١٨٠) دونماً من أرض السقي و (٤٣٠) دونماً من الأراضي التي يمكن أن تسقى إذا أنشئت فيها أقنية و(١٩٥) دونماً يستطاع إسقاؤها لأعمال كثيرة تستدعي نفقات طائلة وبقية دونماتها أي ما يزيد عن الخمسة آلاف دونم منها بعل لا يمكن أن تصل إليه المياه.

نعم إن أرضاً كهذه لا يمكن أن يبلغ المقدار الوسطي لسعر الدونم الواحد منها ثلاثة جنيهات كما أخذت الخزينة وهاهي الأرض المجاورة لها والتي هي تحت الماء من أرض السقي يباع دونمها بجنيهين إذا كان هنالك طلب، أما إذا بيعت مع أراضي بعل المبلغ خمسة أمثالها، فلا يبلغ متوسط السعر جنيهاً واحداً. فلنترك المغالطة والإدعاء الفارغ ولنعرف جيداً أسعار الأراضي في بلادنا.

لو كانت الحكومة تريد كما يظن العضو المؤاخذ أن تتساهل مع (روتنبرغ) لأتمت معاملة كان تشبث بها قبل شراء الأرض منها ولكانت استطاعت بذلك أن تمكنه من أخذ الدونم الواحد بثمانين قرشاً بدون أن تتعرض للوم أو إنتقاد أو أن يتمكن السائل من السؤال والمناقشة كما جرى الآن.

إن الأرض التي أعطيت لـ(روتنبرغ) معدودة من أملاك الدولة كما قلت ولها تتمة أعظم منها في جهة فلسطين سجلت سنة ١٩٢٥ بإسم أهالي قرية الدلهمية وهؤلاء الناس يدعون أن القسم الواقع في شرق الأردن معدود من أراضي قريتهم أيضاً وقد طلبوا أن تسجل لهم هذا القسم، ولو تم لهم ذلك لعاد الأمر على شركة (روتنبرغ) بالربح الطائل ولجرى بذلك القسم ما جرى للقسم الواقع في فلسطين.

نعم إن أهالي الدلهمية باعوا جميع القسم المسجل لهم مجاناً إلى جمعية (إيكا) الصهيونية التي أعطت قسماً منها إلى (روتنبرغ) وكان السعر عبارة عن ثمانين قرشاً مصرياً للدونم الواحد، وهكذا اخذ الصهيونيين هنالك ما يريدونه من الأهالي أنفسهم بسعر قليل وبدون ضجة.

أما نحن فيجب أن نلام لأننا أدركنا أن المعضلة التي جرت في فلسطين يمكن أن تكون قانونية بالنسبة لظروف القضية وأوضاعها الحقوقية هنالك ولكنها ليست كذلك عندنا لأن الأرض من أملاك الدولة ولا جدال في الأمر ولو لم تدرك ما أدركناه لإستطاع (روتنبرغ) أن يحصل على الأرض

بربع السعر وبدون ضجة لأن عقد البيع الذي تم بين جمعية (إيكا) وأهالي الدلهمية كان شاملاً لهذا القسم وها نحن نرى اليوم أن أولئك الأهالي يقيمون قضية لدى محكمة اربد بسبب إضاعتهم مبالغ كانوا يأملون الحصول عليها من (روتنبرغ).

لقد أحسنت الحكومة صنعاً بعملها، وإنكار ذلك مكابرة وقحة، فمن استطاع أن يبيع أرضاً بأثمان عالية بلغت أربعة أضعاف أثمان المباع مثلها في فلسطين وأن يعطي للمستأجرين المزارعين أراضي أخرى من أملاك الدولة بدل أراضيهم التي بيعت وأن يعطيهم فوق ذلك مبالغ على سبيل التعويض مقابل حق **الكراب** فقط بحيث بلغ مقدار التعويض بصورة وشطية ما يقارب الثمانين قرشاً عن الدونم الواحد من الأراضي التي يزرعونها بما فيه السقي والبعل والصالح وغير الصالح بدلاً من أن يقول لهم بعت الأرض فانصرفوا بأمان وأنتم مستأجرون لا حق لكم فيها، وإذا تساهلت فأعطيكم أرضاً أخرى ، أما تعويضاً فلا .

نعم إن من يعمل مثل هذا العمل المفيد فعلاً يستطيع أن يفتخر لا أن يحمر وجهه خجلاً ، وليست الوطنية يا سادتي الإكثار من ذكر الوطن العزيز للظهور والشهرة ولغايات في الأنفس. حقاً إن الوطنية ابتذلت وكثر ترادها حتى مجها الذوق.

قال شمس الدين بك أن الشركة لم تكن محتاجة لأخذ ستة آلاف دونم ، وأنه كان يكفي لمشروعها خمسة وسبعون دونماً. وأنا لا أعتقد بصحة هذا القول أي بخمسة وسبعين دونماً، بل أكثر من ذلك بكثير يكفي للغاية لأن محل السدود والأقنية ومساكن العمال يحتاج لقسم عظيم من الأرض التي أعطيت. وقد قال (روتنبرغ) قبل شراء الأرض أنه من الضروري إشغال قسم مهم أيضاً لأجل اتخاذ الترتيبات الصحية ضد الملاريا. ومع كل هذا لا أدعي بأن المشروع يحتاج للستة آلاف دونم بأجمعها.

وقد كانت الحكومة تعلم كما يعلم (روتنبرغ) نفسه أنه بإمكانها أنه بإمكانها استرداد كل ما يأخذه زيادة عن احتياجه، وبعد سنة على الأكثر يتم العمل وإذا ظهر أنه أخذ أكثر من اللازم فيمكن أن تجري بشأنه المعاملة القانونية.

إن المادة السادسة من قانون تصرف الأشخاص المعنويين الأجانب بالأموال غير المنقولة التي تملكها الشركة أو شركة أو جمعية أو هيئة، وإذا اقتنعت المحكمة بالبرهان بأن الأموال غير المنقولة التي تملكها الشركة أو الجمعية أو الهيئة هي أكثر مما تحتاج إليه فللمحكمة عندئذٍ أن تقرر بيع الأموال غير المنقولة التي أحرزت أكثر مما تحتاج إليه بالمزاد العلني.

فالباب إذاً مفتوح أمام هذه الحكومة أو غيرها من الحكومات التي تتولى العمل بعدها لاسترجاع الأراضي التي يمكن أن

يظهر أنها زائدة عن الاحتياج، وعندئذٍ يتسنى لمن أراد من الأهلين أن يشتري ذلك القسم الزائد لأن الشركات الأجنبية الأخرى لا تستطيع الشراء، وإذا لم يظهر له مزاود فتأخذه الحكومة إما بالثمن الذي كانت قبضته وإما بثمن المزاد الذي سيكون حتماً أقل مما دفع (روتنبرغ). وهل بعد هذا يطمئن (روتنبرغ) على أراضي لا يعرف مصيرها إذا تـرك البابا مفتوحاً على مصراعيه ؟ وهل هو مسرور جداً من هذا التدبير؟.

أما ما يقال بأن ثمة مستعمرات أنشئت في تلك الأراضي باسم المشروع فلا صحة له ، لأن مجموع ما أنشئ من البيوت لإقامة العمال لا يزيد عن الثلاثين بيتاً، وما أنشئ بجانبه لإقامة المهندسين يبلغ العشرة، ولمثل هذا العدد لا يمكن أن يقال مستعمرات.

لست أدري بأي لسان يقول شمس الدين بك أن (١٢٠٠) دونم من هذه الأراضي رهن بمايتين وخمسين ألف جنيه ، وهو لا يتسنى له أخذ أي معلومات إلا من الاصبارات الرسمية وأنا الذي أطلعته عليها تساهلاً وتسهيلاً لمهمة لا لصلاحية ممنوحة له وقد أساء استعمال أمانة النقل حتى في هذه المعلومات الرسمية، وكان كمن يذكر جزءاً من الآية ويقول (لا تقربوا الصلاة) ثم يقفل الباقي.

نعم جرى رهن بمايتين وخمسين ألف جنيه ولكن على ماذا؟ أعلى ألف ومايتين دونم وذلك أمر لا يقبله عقل ولا منطق. جرى النقل يا سادتي على امتياز (روتنبرغ) عينه وعلى جميع ممتلكات شركة وأراضيها في (انجلترا) وفلسطين وشرق الأردن، وما أنشئ عليها حتى اليوم وما سينشأ لمدة خمسين سنة تقريباً من بيوت وسدود وآلات وأقنية ومحطات، والمعلوم أن المشروع على هذا الشكل سوف لا يكلف أقل من مليون جنيه، وقد جرى تسجيل الرهن في شرق الأردن على القسم العائد لها كما جرى مثل ذلك في فلسطين وانجلترا. فلمَ هذه المغالطات مع علمه بالحقائق التي ينكرها.

يذكر السيد شمس الدين بك أن (روتنبرغ) تجاوز على الأراضي المجاورة لأرضه وأخذ أضعافها، ولست أدري كيف يقال مثل هذا القول جزافاً وبدون تمعن أو تفكير أو تدقيق.

ألا فليعلم حضرة العضو أن الأرض المباعة محدودة من الغرب والشمال بنهري الأردن واليرموك، أما من جهتي الشرق والجنوب فقد عينت لها حدود ثابتة من البرتون في نقاط تؤلف نهاية خطوط أخذت مقاييسها وأبعادها عن الخط الحديدي الحجازي الثابت من مقاسم كيلو متران المعلومة وأثبتت درجات الزوايا الحادة والمنفرجة المحيطة بتلك الخطوط وبين كل ذلك في الخارطة. وهذا التحديد الفني الذي لا أظن أن حضرته رأى مثله في قيود دوائر

الطابو عندما كان مستخدماً فيها. كافل لعدم وقوع التجاوز وفوق ذلك فإن الأرض محاطة من جهتيها المذكورتين بأراضٍ أخرى تخص مزارعي قرية الباكورة وعربان صخور الغور ، ولا يعقل أن يقع التجاوز عليهم وهم نيام، كما أننا لم نسمع أبداً بشكاية من تجاوز مزعوم فليطمئن حضرته.

لم يقع أي تساهل عند إجراء معاملة التسجيل أد للخروج على القانون كما قال شمس الدين بك ، وإذا كان القصد من هذا التساهل ذهاب مدير التسجيل إلى اربد بذاته في فصل الشتاء كما قيل فإن هذا الذهاب كان ضرورياً ومن مقتضيات وظيفية.

إن البيع لا يتم إلا بحضور البائع والمشتري لدى دائرة الطابو ليقوم البائع بالإقرار بالبيع وقبض الثمن والمشتري لقبول البيع. فكان من الضروري أن يقوم شخص بالنيابة عن الحكومة يقر بالبيع باعتباره وكيلاً عنها. وقد نص القانون على أن مدير التسجيل يقوم بالنيابة عن الخزينة، للقيام بالإقرار المطلوب. ولذلك لم يكن بد من ذهابه بالذات من أجل إتمام وظيفته ولحساب الأثمان ومراقبة تحديد الأراضي بصورة وافية لا يستطيعها مأمور تسجيل اربد.

أما المعاملة فقد تمت لدى المأمور الرسمي ولم يكن المدير هنالك إلا كبقية أصحاب المصالح من البائعين والشارين، ولست أنكر أن المعاملة تمت بعد إنتهاء وقت الدوام الرسمي والسبب في ذلك أن تنظيم المعاملات وإدخالها في دفاتر الضبط استدعى عملاً من الصباح إلى المساء لتفرعها وكثرة أوراقها. ولم يكن من الممكن أو الجائز قانوناً إرجاء المعاملة لليوم التالي بعد أن أدخلت في الضبط ، لاسيما وأن مدير التسجيل كان مضطراً للعودة إلى عمان حتى لا ينتظر القطار الثاني بعد ثلاثة أيام ، وقد عاد فعلاً على ظهور الخيل إلى درعا ومنها بالقطار إلى عمان لأن طريق السيارات كانت معطلة بسبب الأمطار. وأما ذهابه بالشتاء فكان إجابة لمطلب المندوب السامي لأن الضرورة كانت تقضي الإسراع في إتمام التسجيل لتتمكن الشركة من أعمالها قبل مضي الوقت المضروب لها، وقد كان على الحكومة إما أن تسمح له بمباشرة العمل قبل إتمام التسجيل بصورة رسمية وإما بالتعجيل فيه، وقد اختارت الأمر الثاني وأوعزت إلى مدير التسجيل بالسفر.

أما مشروع البحر الميت فقد جرت المخابرات بشأنه زمن الركابي باشا ودرس ودقق مراراً ، وطالت المفاوضات بشأنه حتى صار بشكله الحاضر. لقد كانت حكومة فلسطين عازمة على إعطاء المشروع لأن الشغل في أراضيها، وقد تم الاتفاق على أن تشاركها حكومة شرقي الأردن في الحقوق وان تأخذ نصف الأرباح. وأهم الشروط ما كان معلقاً لعدم تشغيل العمال من غير أهلي شرقي الأردن

وفلسطين، وستنال البلاد فوائد اقتصادية كبيرة كما أمل في خطاب العرش السامي، وقد تمت الموافقة عليه قبل انقضاء المدة المعينة لعقد المقاولة وقد أعطى القانون الأساسي هذا الحق لسمو الأمير المعظم.

وأما المغالطة التي وردت في خطاب السيد شمس الدين سامي فقد نشأت عن أنه كان قد وجه السؤال بصورة عامة ، وبعد أن أجبته عليه أخذ يستوضح عن نقاط وأمور كثيرة، فلم أشأ أن أطلب إليه أن يوجه السؤالات الأخيرة كتابة كما يقضي النظام الداخلي لتدرس وتحضر أجوبتها ، بل بدأت تسهيلاً لعمله بأن أجيبه شفاهاً على استيضاحاته. وأذكر أنه سألني عن المعادن الموجودة في البحر الميت فقلت له أنها مبينة في الامتياز ولا يمكن أن أحفظ ما يحتويه من أمور فنية، وقد أرسلناه إلى المجلس. وأما التابعية فقلت له إنني رسمياً لا يمكن الإجابة عليها لأن السؤال ورد بغتة في المجلس ، وكنت أقصد بذلك أن لا أكون مسؤولا عن سهو قد يقع. وقلت إنني شخصياً أعرف أن صاحب الامتياز فلسطيني التبعة. فجاء شمس الدين بك ليقول أنه ليس فلسطينياً بل صهيونياً، وأنا لا أعلم أنه في العالم تابعية يقال لها صهيونية، وكثيرون من الصهيونيين هم من تبعة فلسطين. لمَ هذه المغالطات في أمور أثبتت في الضبط ولا سبيل إلى التلاعب فيها.

ثم هنالك أمر وجه نظري بصورة خاصة وهو أن شمس الدين بك قال في الخطاب القديم الذي كان ألقاه جواباً على ايضاحاتي بشأن الاتفاقية أنني صرحت بأن الحكومة مظهر من مظاهر الحكم البريطاني، وقد بدأ بعد ذلك يكرر هذا القول في كل فرصة وفي كل قول يقوله. إنني عالم بأن ذلك الخطاب الفصيح الذي ألقاه الموماً اليه في جلسة ٤/حزيران/ ١٩٢٩ جوابا على ما قلته في ٢٧/ أيار أي بعد ثمانية أيام من ايضاحاتي ورغم مرور جلسات عديدة بين الجلستين، وفي وقت كانت الاتفاقية صدقت مبدأياً ولم يعد حاجة لمثل ذلك الخطاب الذي نشرته بعض الجرائد مدعية أنه قيل عقب ايضاحاتي فوراً.

نعم أعلم أن الخطاب المبحوث عنه ليس من وضع شمس الدين بك وأنّى يتسنى له تلك العبارات المسجّعة الفصيحة وهو لم يحسن قراءتها. ولكنني حباً بايضاح القضية إليكم وإلى من نظم خطاب شمس الدين بك وسلمته إليه فجعله يقتبس من تلك العبارة ويكررها في كل موقف حتى كررها في الجلسة الأخيرة ضمن خطابه في مشروع (روتنبرغ) وتطرق منها إلى استنادنا على الحراب البريطانية. أقول حباً بإيضاح الحقيقة كما أسلفت أنني عندما ألقيت خطابي إيضاحاً لبنود الاتفاقية قلت وقتئذٍ (لقد ذكر أحد الخطباء شيئاً عن تاريخ هذه البلاد بعد الحرب العامة وبيّن وضعها

السياسي في العرف الدولي فأغناني عن الإسهاب في هذا الموضوع قبل أن أبدأ بإيضاح الأمور التي طلب إلي إيضاحها لأن البحث عن ذلك ضروري للتمكن من إعطاء الأجوبة على ما ورد في الخطب، وقد مكّني حفظه الله من أن أكتفي بتلخيص كلامه وإضافة أشياء قليلة إليه لا غنى لي عن إضافتها).

فيتضح من هذه المقدمة أنني كنت أود أن أبيّن وضع البلاد من وجهة النظر الدولية وبالأخص من وجهة النظر البريطانية، ولم أقصد بذلك الإعتراف بمشروعية الواقع. وإذا لوحظت أجوبتي على انتقاد بنود الاتفاقية يرى أنني كنت دائماً أقول قولي بالنسبة لوجهة النظر البريطانية، وكان قصدي في ذلك أن أقول هكذا تدعى الدول وهكذا تدعي بريطانيا وهذا هو الواقع وهذه هي الاتفاقية فميزوا بين الحالتين وأعطوا قراركم. أي أنني كنت ملخصاً لحكاية الاتفاقية وتاركاً أمرها للمجلس وتدل على ذلك عباراتي في الخطاب (هذه هي الاتفاقية وهذا هو الموقف إنها اتفاقية ليست كل ما تتطلبه البلاد بل هي دون ما تبتغيه من سيادة وحرية ولكنها مع ذلك أحسن من الانتداب وصكه).

إذاً كنت أنا أبين الوضعيتين كما هي في العرف الدولي أي في نظر الدول كما قلت في مقدمتي التي إذا أغفلت يضيع معنى ما فيها من الأقوال.

مر على شرق الأردن أربعة ادوار .

الدور الأول: دور تابعيتها لصك انتداب فلسطين واعتبارها جزءاً من فلسطين أي من تاريخ انسلاخها عن سوريا إلى تصريح ٢٥ أيار ١٩٢٣وقرارعصبة الأمم في ٢٤تموز ١٩٢٣ .

الدور الثاني: دور تابعيتها انتداب شرقي الأردن وهو صك فلسطين المعدل ووجود حكومة غير دستورية فيها بإمرة صاحب السمو الأمير عبد الله.

الدور الثالث: الذي عقب إعلان القانون الأساس وهو دور حكومة دستورية مؤقتة تحت إمرة صاحب السمو ذات مجلس تشريعي.

الدور الرابع: الدور الذي عقب تصديق الاتفاقية وهو دور حكومة دستورية دائمة. فمن وجهة نظرنا نعتقد أن الحكومة كانت مستندة في جميع أدوارها إلى سلطة صاحب السمو الأمير المعظم طالما أن سموه قد أقام حكومة في هذه البلاد منذ سنة ١٩٢١.

أما من وجهة النظر الدولية وبريطانيا على الأخص فان الحكومة كانت غير شرعية في الدور الأول لأن البلاد كانت تابعة لفلسطين، أما صلاحية الإدارة والتشريع فكانت من حقوق الدولة المنتدبة. وأما في الدورين الثاني والثالث فمن وجهة نظر الدول أيضاً كانت الحكومة مؤقتة إنتظاراً لإتمام تصديق الاتفاقية التي أشير إليها في تصريح فخامة المندوب السامي بتاريخ ٢٥

أيار ١٩٢٣،وقد اجتازت الحكومة البريطانية بالنسبة لوجهة نظرها أن تمارس سلطتها الممنوحة لها بموجب صك الانتداب على شرق الأردن، أي حقوق الإدارة والتشريع بواسطة الحكومة المؤقتة وهذا ما قصدته في العبارة التي وردت في خطابي. نحن كنا نقول إننا حكومة مستندة إلى سمو الأمير وهي تقول نعم ولكن حكومتكم غير معترف بها ونحن أصحاب التشريع والإدارة وإنما نحن ساكتون إلى أن تصدقوا الاتفاقية التي تحيل هذا الحق إليكم، وكانت تتدخل فعلاً في أمر التشريع وتهتم بالأمور الرئيسية. هذه هي الحقيقة التي كانت واقعة والتي اعتقد أنني إن لم أصرح بها في ذلك الحين أكون قد غششت أعضاء المجلس .

أما الدور الرابع: وهو الدور الحاضر فبنظرنا ونظر الدولة البريطانية أيضاً هو دور شرعي معترف به ولنا حق التشريع والإدارة ضمن حدود الاتفاقية مستقلين غير تابعين لأية سلطة أو تدخل غير منصوص عليه في تلك الاتفاقية، ونحن إذاً اليوم حكومة دستورية تستمد سلطتها من سمو الأمير رأساً وتخضع لأوامر سموه، ومراقبة الأمة في شخص مجلسها التشريعي ضمن صلاحيته المقيدة في القانون الأساسي.

يظهر لكم يا سادتي مما أعطيت من إيضاحات ومما اختاره خصم الحكومة من خطط في التهجم الشديد وإغراقه في التهم والمغالطة في البيانات أجمعها وباستعمال تقريركم كسلاح بصورة انتم أدرى مني بتقديرها، كل ذلك يظهر لكم أن القضية قضية شخصيات واستياء وإنتقام للمحروس الذي عزل. لقد كان معظم التهجم علي مثلاً مع أن المهاجم كان بالأمس وقبل أيام قليلة يصرح بأنني عضو ذو مبدأ ووجدان في الحكومة وإنني أحسن من غيري، حتى انه قبل الخطاب بيومين زارني في مكتبي وأظهر لي ما كان يظهره دوماً. بالاطلاع على إضبارة نجله يعرف كيف عزل وكان معه أحد أعضاء هذا المجلس المحترمين، فلم ألبِ الطلب وأجبته بشدة اعتقد أنها مع قضية العزل كانت سببا لكل هذا المشكل. وإلا فما الذي طرا وحادثة (روتنبرغ) جرت قبل سنتين، فإن كنت من أبطال الرشوة فيها ما معنى تصريحاته واعتقاده الحسن حتى يوم خطابه، ثم لمَ التهجم على أعضاء الحكومة حتى لا يرضى العضو المحترم في الجلسة الماضية أن يقبل بجنسيتهم الأردنية بل طلب، حكومة تقيم في البلاد ويقيم كذلك أبناء رجالها وأبناء أبنائهم ناسياً انه مثلهم كان عثمانيا فصار أردنياً بموجب حق منحته له الطبيعة وأيدته الدول، وأنهم لا يفرقون عنه في شيء. فكما أن الصدف أوجدته في هذه البلاد أوجدت غيره وان لهم روابط معنوية فيها تجعلهم يقيمون إلى ما شاء الله، وليس بينهم من صرح مثله مراراً على قطع العلاقة وترك البلاد.

كيف يفسر حضرة العضو رابطته الشديدة بالوطن العزيز كما يقول وإنكار رابطة غيره وهو وقد طلب من مدة غير بعيدة التابعية البريطانية لنفسه ولعائلته وأولاده بموجب استدعاء رسمي فأجيب عليه بالرفض.

عفواً يا إخواني إن كنت قد أخذت لكم قسماً عظيماً من وقتكم الثمين، فالقضية كما قلت قضية شرف، الحكومة بأجمعها ورجال الحكومة مثلكم يعرفون معنى الشرف والعاطفة.

ذكرت لكم ما ذكرت لأعلمكم بالبواعث والأسباب التي أدت بشمس الدين بك تمثيل مهزلته في هذا المجلس وأنها والله لمهزلة مضحكة مبكية تقشعر لها الأبدان.

لقد انفرد شمس الدين بك في توجيه التهم الشنيعة مستندا إلى كلمات(قيل ويشاع) وقد مضى على قضية (روتنبرغ) ما يقارب الثلاثة أعوام، ولا يحق لنائب أن يجرؤ على إسناد الارتشاء إلى الناس إلاّ إذا كانت لدية مستندات ووثائق أقوى من (يقال ويشاع). ولست ادري على أي شيء استند أيضاً في إسناده للمستر (روتنبرغ) ذلك القول المتضمن انه صرف أربعين ألف جنيه لشراء الأرض، فإن المذكور لم يقابل أحداً في اربد عند فراغ الأرض يمكن أن يبوح له بشيء. ومن المعلوم أن هذه الأقوال التي نبشها السيد شمس الدين بك وجاء بذكرها اليوم في المجلس لغاية في نفسه قد قيلت عن لسان (روتنبرغ) عند مجيئه لإتمام معاملات الفراغ في إربد قبل ثلاث سنين تقريبا، وكان مصدر الإشاعة شيخان تقدما إليه وقتئذٍ بطلب نقود لقاء سكوتهم عن إقامة المشاغبات على اخذ الأرض وتسهيل عمله فصرفهما كما سيصرف غيرهما ممن يخطر له الإستفادة من قبيل هذا الشغب.

كنت أتمنى أن لا يوجد في هذا المجلس من يستبيح لنفسه التعرض لأشخاص الحكومة بمثل هذه التهم الشنعاء ببذاءة فادحة، وكنت أرغب في أن لا أتنزل إلى منزلة رضي بها السيد شمس الدين وأنا أترفع حتى عن البحث في هذه التهمة، ولكنني أراني مضطراً والقضية قضية شرف الحكومة بأجمعها لا شرف شخص واحد لأن أربعة وعشرين ألفاً من الجنيهات لا يبلعها بطن واحد. نعم أراني مضطراً لأن أصارح حضرة الخطيب القول وان أخاطبه باللغة التي يفهمها وبالأسلوب الذي اعتاد عليه إذا كان من الجائز أن يبحث عن هذه التهم بأن يقال شاع ويشاع وأن تقليب الإشاعة إلى حقيقة بسبب الشروع في بناء مساكن، فيحق لنا أن نصارح العضو المحترم بأن ما قيل عنه دائما وما سمعناه منذ أن وطأت أقدامنا هذه البلاد لا بشرفه أبداً.

إن جميع الموظفين الذين بنوا مساكن وشرعوا ببنائها بنوا وسيبنون مما إقتصدوه ومما إستقرضوه وسيستقرضونه والناس كلهم في هذه البلد يعرف الحقيقة. أما الشريف

الذي يوجه مثل هذه التهم للناس فلم يرث من المرحوم إلا ما يورث عن كل مهاجر ويعرف الجميع بأي الطرق وصل الإنسان مرآة نفسه. ألا فليعلم شمس الدين بك أن رجال الحكومة جميعهم أشراف رضعوا الشرف والإباء مع ألبان أمهاتهم كما رضع هو الحرية مع لبن أمه بحسب ما يقول، ليس لأحد منهم في ماضيه شائبة يندى لها جبينه، وأن الرجل المعروف بالعفة لا يتنازل مرة واحدة في العمر للخروج عنها بعكس أولئك الذين يدعونها للعجز وعدم الاستطاعة كالظلم الكائن في النفس تظهر القوة ويخفيه الضعف، وأن هؤلاء الرجال المتهمين في نظره يرفعون نواصيهم بأنفة واستكبار إلى من يتهمهم ليقولوا له بدون تردد ولا وجل:

إذا لم تستح فاصنع ما شئت وكل إناء بالذي فيه ينضح.

محمد بك الإنسي: يتساءل شمس الدين بك فيما إذا كنت أنا وزملائي كنا قد سحبنا كلامنا أم لا، ليطمئن باله أننا ما سحبنا كلامنا وكان تأييداً لاقتراح رفيفان باشا، أما كلام شمس الدين بك كان منحصرا في مشروع (روتنبرغ) والبحر الميت وفي كيفية إعطاء (روتنبرغ) الستة آلاف دونم والتهم التي وجهها للحكومة وطلبه تبديل الحكومة الحاضرة من أولها إلى آخرها بما فيه سماحة ناظر العدلية ومدير الصحة، فترون فرقاً شاسعاً بين خطاب شمس الدين بك وتقرير رفيفان باشا.

فإذا كان يريد شمس الدين بك اشتراكنا في مقالة فأرجو تصحيح ذلك ومدة المجلس أوشكت أن تنتهي ولدينا أشغال فاقترح إنهاء البحث بهذا الخصوص ووضعه في الرأي.

فخامة رئيس المجلس: يوضع في الرأي

شمس الدين بك سامي: أنا أريد أن تكلم.

فخامة رئيس المجلس: التكلم وعدمه موضوع في الرأي.

شمس الدين بك سامي: أنت ربيب عبد الحميد وأنت لا تريد أن ترى رجلاً حراً، فأنا اتهمكم في مسائل يجب أن يبحث بها وتوفيق بك تطرق لشخصي.

توفيق بك أبو الهدى سكرتير عام الحكومة: الرجل يحقّر المجلس، أطلب إعطاء القرار بحقه وفق النظام الداخلي.

فخامة رئيس المجلس: يوضع في الرأي .

شمس الدين بك سامي: أنا اطلب أن أتكلم وعليك بإبراز، وأعرف أن المسألة مدبرة وتوفيق بك ارتكب خطيئات وجرائم عديدة.

فخامة رئيس المجلس: تجاوزتم الموضوع.

شمس الدين بك سامي: أود أن أتكلم، القانون وضع للجميع.

فخامة رئيس المجلس: هل انتهت المذاكرة في الموضوع أم لا؟.

. الأكثرية إنتهت-

نجيب بك أبو الشعر: أربعة من الإخوان طلبوا الكلام فلا يمكن إعطاء القرار بختم البحث في هذا الموضوع قبل الكلام.

فخامة رئيس المجلس: طلب أحد الأعضاء الإنتهاء من الموضوع ووضع في الرأي والمجلس قرر ذلك أليس كذلك؟.

الأعضاء: موافقة.

فخامة رئيس المجلس: شمس الدين بك حقّر المجلس، أطلب إخراجه من الجلسة حسب النظام الداخلي.

شمس الدين بك سامي: المجلس للأمة ليس لك.

نجيب بك أبو الشعر: حقيقة وصل البحث في هذا الموضوع إلى درجة الإستهتار، الأمة تنتظر منا أعمال تعود عليها بالفائدة ونحن ننهش أعراض بعضنا .

حقيقة شمس الدين بك وجّه تهم للحكومة ولم تسنح الفرصة لإبداء رأينا فيها، وجاء توفيق ورد على هذه التهم، ونحن الآن طلبنا الكلام في هذا الموضوع وأريد أن لا يسترسل في الكلام لأن الموضوع أخذ طوراً غير معقول.

شمس الدين بك وجه للحكومة تهمة، والحكومة يجب أن لا تمر عليها مر الكرام، نطلب مجريات الأحوال بشأن (روتنبرغ) والبحر الميت، الموضوع للآن لم يتضح وتوفيق بك رد هذه التهم ونفاها ولكن المجلس لم يتحقق ذلك .

أنا من الذين يرغبون تسكير الباب ويجب أن لا يسكر بقفل بل يسكر بأدلة قانونية، التهم كانت تستلفت الأنظار، المسألة مهمة جداً، فعلى الحكومة أن تبرهن فيما إذا إرتكبت شيئاً من هذا أو لم ترتكب.

كلام توفيق بك لم يعد رداً كافياً، أطلب الآن أن يؤجل البحث إلى جلسة ثانية أو طلب ما يتعلق بالموضوع للإطلاع عليه ليكون المجلس مقتنعاً بكل قرار يتخذه. فأكرر طلبي بإعطاء القرار بالإطلاع على مجريات الأحوال، والحكومة قد جربت بشخص توفيق بك أن تبرر شخصها. فأنا شخصياً لا أتهم الحكومة ولا أبرئها فأنا بصفتي شخص إنتخبتني الأمة نائباً عنها لا أريد أن يهضم شيئاً من حقها. أكرر الطلب بإعطاء القرار للإطلاع على مجريات الأحوال وأن لا تقابل الشتيمة بالشتيمة.

فخامة رئيس المجلس: إنتهى الحديث .

محمد بك الأنسي : باقي للمجلس ستة أو سبعة أيام ليحل فلا يمكن إتمام البحث في هذه الدورة ويجب تأجيله إلى الدورة الآتية ليتمكن المجلس من إتمام الأشغال الموجودة فيه.

الأعضاء: موافقة.

نجيب بك أبو الشعر: فكيف يعطل للدورة الآتية وأنا طلبت الإطلاع على مجريات الأحوال.

فخامة رئيس المجلس: الحكومة تُحقّر.

شمس الدين بك سامي: ما معنى الحكومة؟، نحن أكبر من الحكومة.

محمد بك الأنسي: مادامت الأكثرية قررت تأجيل البحث في هذا الموضوع إلى الدورة الآتية،أطلب إستراحة خمسة دقائق للمجلس.

فخامة رئيس المجلس: فليكن ذلك.

. في الوقت المعين عادت الجلسة-.

فخامة رئيس المجلس: يقرأ تعديل قانون حكّام الصلح.

- إبراهيم بك هاشم مدير الخزينة تلا المادة الأولى-

شمس الدين بك سامي: مدة الإعلان يجب أن تكون ثلاثين يوماً.

فخامة رئيس المجلس: توضع في الرأي مدة الإعلان ثلاثين يوماً

- الأكثرية موافقة-.

وهذه المادة :.

١ـ يسمى هذا القانون قانون سنة ١٩٢٩ المعدل قانون حكام الصلح ويعمل به بعد مرور ثلاثين يوماً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

تليت المادة الثانية وهي:.

٢ـ أما إذا كانت الدعوى الحقوقية تتعلق بجزء من أموال غير منقولة يزيد مجموع قيمتها على خمسين جنيهاً فلسطينياً فتقام تلك الدعوى في محكمة بدائية بصرف النظر عن كون قيمة ذلك الجزء لا تتجاوز الخمسين جنيهاً ويستوفى الرسم بنسبة قيمة الجزء المدعى به.

مثال ذلك إذا إدعى شخص بحقه في مال غير منقول مشترك فيما بينه وبين آخرين يزيد مجموع قيمته على خمسين جنيهاً فيترتب عليه أن يقيم الدعوى في محكمة البداية ولو كانت قيمة الحصة المدعى بها دون الخمسين جنيهاً.

. حصلت الموافقة بالإجماع-

فخامة رئيس المجلس: يوضع القانون بمجموعه في الرأي .

. حصلت الموافقة بالإجماع-

فخامة رئيس المجلس: بقرأ تعديل قانون المحاكم العشائرية .

- إبراهيم بك هاشم مدير الخزينة تلا المادة الأولى-

نجيب بك أبو الشعر: المدة يجب أن تكون ثلاثين يوماً.

فخامة رئيس المجلس: توضع في الرأي.

. الأكثرية وافقت على ثلاثين يوماً وهي:

١- (يسمى هذا القانون قانون سنة ١٩٢٩ المعدل لقانون محاكم العشائر الصادر سنة ١٩٢٤ ويعمل به بعد مرور ثلاثين يوما من تاريخ نشرة في الجريد الرسمية .

تليت المادة الثانية وهي

٢ - يستعاض عن المادة السادسة من قانون محاكم العشائر الصادر سنة ١٩٢٤ بالمادة التالية:

(١) لمحاكم العشائر الصلاحية برؤية الأمور التالية .

أ- الدعاوي الناشئة عن الاعتداءات أو الاختلافات بشان الأموال المنقولة ومسائل الدم وما يتعلق بها من الكفالات والتضمينات التي تحدث بين العشائر الرحّل وأفرادها وبين جماعات من الرحّل وجماعات من غير الرحّل .

ب- دعاوى العرض وتعيين محل الجلاء بين العشائر الرحّل وأفرادها.

ج . جميع دعاوى الاشتراك في الخيل الأصايل والعرافة إلا إذا كان العقد بين الفريقين مربوطاً بسند رسمي فيعود عندئذ حق النظر فيها إلى المحاكم النظامية .

د . دعاوي الدية إذا كان المدعي عليه احد إفراد العشائر الرحّل أو كان ممن يتبع عادة عوائد العشائر الرحّل أو كان جماعة ممن تقدم ذكرهم .

٢ . في المسائل المبينة في البند (أ) من الفقرة (١) وفي دعاوى العرض وفي دعاوي الدية يحكم على الفاعل وأقربائه حتى الدرجة الخامسة على سبيل التضامن بالكفالة المتسلسلة إذا كان الفاعل معلوماً، وان كان شخص الفاعل مجهولاً ولكن العشيرة معلومة فيحكم على أفراد تلك العشيرة على سبيل التضامن بالكفالة المتسلسلة.

فخامة رئيس المجلس: توضع في الرأي

-حصلت الموافقة عليها بالإجماع-.

تليت المادة الثالثة وهي:

يلغى القانون المعدل لقانون محاكم العشائر لسنة ١٩٢٨

فخامة رئيس المجلس: توضع في الرأي .

-حصلت الموافقة بالإجماع-.

فخامة رئيس المجلس: يوضع القانون بمجموعه في الرأي .

-حصلت الموافقة عليه بإجماع الآراء-

فخامة رئيس المجلس: يقرأ ذيل نظام تخمين الأعشار.

- إبراهيم بك هاشم مدير الخزينة تلا المادة الأولى- وهي:

يسمى هذا القانون قانون سنة ١٩٢٩ الملحق لنظام تخمين الأعشار الصادر سنة ١٩٢٧ ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

فخامة رئيس المجلس: توضع في الرأي .

- حصلت الموافقة عليها بالإجماع -

تليت المادة الثانية وهي:

إذا لم يمكّن صاحب المحصولات مفتش التخمين من إجراء الاختبار العملي المنصوص عليه في المادة (٤٨) المعدلة من نظام تخمين الأعشار لسنة ١٩٢٧ فعلى مفتش التخمين حينئذٍ أن ينظم محضراً بواقعة الحال على أن يوقع عليه الحاضرون وبعدئذٍ يعدل المقدار المخمن لتلك المحصولات حسبما يراه موافقاً.

فخامة رئيس المجلس: توضع في الرأي.

- حصلت الموافقة بالإجماع-

تليت المادة الثالثة وهي:

إذا تعذر على مفتش التخمين أن يتفق وصاحب النواتج الأرضية من أخضار وأثمار على تعديل مقدارها المخمن وكان إجراء الاختيار العملي غير ممكن ففي مثل هذه الحال يجب على المفتش أن يجري التعديل الذي يراه موافقاً بالاشتراك مع أحد الخبراء.

فخامة رئيس المجلس: توضع في الرأي.

-حصلت الموافقة عليها بالإجماع-

تليت المادة الرابعة .

شمس الدين بك سامي: هذه المادة غير موافقة ومجحفة بالأهلين .

إبراهيم بك هاشم مدير الخزينة: وضعت هذه المادة لمصلحة الأهلين .

سعيد باشا الصليبي: يجب أن يكون تقدير الأسعار في البلدية ومجلس الإدارة.

نجيب بك الشريدة: إذا قبل المحاسب أو المختار بالأسعار فليس للخزينة التدخل في ذلك.

فخامة رئيس المجلس: توضع هذه المادة في الرأي .

إبراهيم بك هاشم مدير الخزينة: حق تقدير الأسعار للخزينة.

بخيت باشا الابراهيم: لمّا تولت الخزينة تقدير الأسعار أصبحت الأهالي تُظلم .

سعيد باشا الصليبي: اتركوا تقدير الأسعار لمجلس الإدارة.

إبراهيم بك هاشم مدير الخزينة: ليس لمجلس الإدارة حق في تقدير الأسعار .

محمد بك الأنسي: يقول إبراهيم بك أنها عدلت لمصلحة الأهالي وما دام المختار والمحاسب متفقين ليس للخزينة حق التدخل.

إبراهيم بك هاشم مدير الخزينة: اتركوا هذه المادة ونبقى على القانون القديم.

محمد بك الأنسي: المادة موضوعة في الرأي.

نجيب بك الشريدة: إذا كان المالية تقصد مصلحة الأهالي تضاف عبارة بأنه ليس للخزينة حق التعديل.

نجيب بك أبو الشعر: اقترح تأجيلها للجلسة القادمة حتى نعيد النظر فيها.

نجيب بك الشريدة: في أسعار الذرة الصيفية والتشرينية فرق ومع ذلك كان المحاسب قدر أسعارها متساوية تسهيلاً لحساباته.

إبراهيم بك هاشم مدير الخزينة: أقترح إعادة هذا القانون إلى اللجنة.

محمد بك الأنسي: المجلس يعدل ما يريد فيه .

عودة بك القسوس: يعاد هذا القانون على اللجنة.

فخامة رئيس المجلس: أضع إعادة هذا القانون إلى اللجنة.

الأكثرية: موافقة.

نجيب بك الشريدة: اطلب إحالة قانون إلغاء قانون الرفق بالحيوان على اللجنة.

فخامة رئيس المجلس: يقرأ هذا القانون .

- قرء مع الأسباب الموجبة-

عودة بك القسوس: لا يوجد في لائحة الأسباب الموجبة أسباب سوى النزول على رغبة المجلس كأن الحكومة ترميها على المجلس. فاقترح أن يحال على اللجنة على أساس وضع قانون اختياري.

نجيب بك أبو الشعر: أفتكر أن يكون هذا القانون اختياري لا إجباري، ولم أكن موجوداً في جلسة إلغائه ولا أقول بإلغائه حيث أنه موجود في كل العالم وأن الشكوى كانت ناتجة عن إساءة استعمال القانون لا القانون نفسه ولا ينص القانون على أخذ القانون جبراً.....

نجيب بك الشريدة: (مقاطعاً له) نعم ينص.

نجيب بك أبو الشعر: فإذا كان ينص ، أؤيد اقتراح عودة بك بإحالته على اللجنة على أساس وضعه اختيارياً تعديلاً لقانون الرفق بالحيوان .

نجيب بك الشريدة: فات الزميل أن المجلس قرر إلغاء القانون .

نجيب بك أبو الشعر: سبق وقلت أن مجلسنا تجاوز صلاحيته في إلغاء هذا القانون، فكان يجب على المجلس أن يكلف الدائرة المختصة بوضع قانون إلغاء قانون جمعية الرفق بالحيوان.

نجيب بك الشريدة: الصيغة وضعت من قبل الدائرة المختصة ولم يبق سوى إحالته على لجنة القوانين.

نجيب بك أبو الشعر: أنا لا أقول أن القانون الحاضر صالح وأشارك الزميل بكل جوانحي، وموظفو الجمعية أساءوا الاستعمال ، وأنا من القائلين بتعديله لا بإلغائه .

محمد بك الأنسي: كان قدم للمجلس اقتراح وقبله المجلس وأحيل للحكومة وهذه وضعت صيغة الإلغاء وأطلب إحالته على لجنة القوانين.

نجيب بك الشريدة: عندما يحال على اللجنة تنظر فيه فإذا رأت اللجنة جعله اختيارياً أوفق، هي تضع الصيغة.

عودة بك القسوس: أفتكر أنه إذا كان اختيارياً أوفق لأن فلسطين يوجد فيها جمعية.

شمس الدين بك سامي: هذا القانون موجود في العالم المتمدن كله ورفضه يسيء لسمعة المجلس والغاية من رفضه هي الإساءة لسمعة المجلس. وأفتكر أن يوضع قانون اختياري.

إبراهيم بك هاشم مدير الخزينة: المجلس أعطى قراره بإلغاء القانون وأكثر الإخوان يريدون أن يكون اختيارياً وأرى أن يوضع في الرأي وإحالته على الحكومة لوضع الصيغة.

نجيب بك الشريدة: أوافق على أن تضع الحكومة الصيغة في أربع وعشرين ساعة.

توفيق بك أبو الهدى سكرتير عام الحكومة: عندما قدم نجيب بك الشريدة

اقتراحه إلى المجلس بإلغاء القانون كنت قد طلبت تعديل القانون إذ الشكوى ليست عن نفس القانون بل عن إساءة استعماله، وقرر المجلس تكليف الحكومة لوضع قانون بإلغائه والحكومة وضعت القانون وأرسلته إلى المجلس . ولا أرى حاجة لإعادته للحكومة بل يحال على اللجنة لوضعه على أساس الاختيار.

فخامة رئيس المجلس: أضع هذا الرأي في الاقتراع.

-حصلت الموافقة بالإجماع-

عودة بك القسوس: اطلب البت في اقتراح رفيفان باشا ويحتوي على شقين ، الشق الأول إقامة حكومة دستورية وهذه عائدة لسمو الأمير المعظم . والشق الثاني توظيف أبناء البلاد، وكما ذكرت في كلامي السابق فالموظفين غير الأردنيين على نوعين، منهم من اكتسب الجنسية الأردنية بموجب معاهدة (لوزان) وهؤلاء كأبناء البلاد. ومنهم من لم يكتسب الجنسية الأردنية وهؤلاء اطلب وضع مادة قانونية بالاستغناء عنهم وتعيين مكانهم من أبناء البلاد.

نجيب بك الشريدة : هذا حق من حقوقنا ، من تجنس بجنسية البلاد لا يتمتع بالحقوق التي يتمتع بها أبناء البلاد ، ولكن طالما معاهدة (لوزان) منحت حق التجنس لمن كان مقيماً قبل سنة ١٩٢٢ اقترح أن يوضع في الرأي إحالته على الحكومة لوضع مادة قانونية .

الأعضاء: موافقة.

نجيب بك الشريدة: أقترح أن توضع الصيغة خلال يومين من تاريخ وصوله إلى الحكومة .

توفيق بك أبو الهدى سكرتير عام الحكومة: يومين لا تكفي، لتكن ثلاث أيام.

رفيفان باشا المجالي : كنا طلبنا أسماء الموظفين والميزانية ولم يحضر شيء حتى الآن وهذا ولا يجوز.

عودة بك القسوس: اطلب إجازة بموجب تقريري .

فخامة رئيس المجلس: توضع في الرأي . الأكثرية لا تعطى إجازة.

فخامة رئيس المجلس: نعين مواضيع الجلسة القادمة، قانون جوازات السفر، وقانون العلامات الفارقة، وسؤال شمس الدين بك.

الأعضاء: موافقة.

تأجلت الجلسة ليوم الأربعاء الواقع في ١٩٢٩/٦/٢٦ الساعة ٤ .

-انتهت الجلسة-

وكيل سكرتير المجلس **رئيس المجلس التشريعي**